

Distr.: General
18 September 2000
Arabic
Original: Arabic/English

الجمعية العامة



الدورة الخامسة والخمسون
البند ٧٣ (ص) من جدول الأعمال
نزاع السلاح العام الكامل: متابعة فتوى محكمة
العدل الدولية بشأن مشروعية التهديد بالأسلحة
النووية أو استخدامها

متابعة فتوى محكمة العدل الدولية بشأن مشروعية التهديد بالأسلحة
النووية أو استخدامها
مذكرة من الأمين العام
إضافة

المحتويات

الصفحة

٢	 المعلومات الواردة من الحكومات
٢	 العراق

المعلومات الواردة من الحكومات

العراق

[الأصل: بالعربية]

[٢٤ آب/أغسطس ٢٠٠٠]

١ - تُشكل الأسلحة النووية أكبر خطر على البشرية وعلى بقاء الحضارة، وأكثر الضمانات فعالية ضد الحرب النووية واستخدام الأسلحة النووية هو نزع الأسلحة النووية والتخلص التام منها، هذا ما أكدته الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة للأمم المتحدة المخصصة لترع السلاح المعقودة عام ١٩٧٨، كما دعت الوثيقة في فقرتها الخمسين إلى التفاوض على وجه السرعة بشأن اتفاقات من أجل وقف التحسين النوعي لمنظومات الأسلحة النووية ووقف استحداثها ووقف إنتاج جميع أنواع الأسلحة النووية ووسائل نقلها، ووقف إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة، ووضع برنامج يُقسم إلى مراحل، ومرتبطة بمواعيد زمنية متفق عليها، حيثما كان ذلك عملياً، للقيام بشكل تدريجي ومتوازن بتخفيض المخزونات من الأسلحة النووية ووسائل نقلها، مما يُفضي إلى إزالتها تماماً في أقرب وقت ممكن.

إن المبادئ والخطوات المطلوبة في الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة ١٩٧٨ ما زالت نافذة ومطلوب السعي لوضع الآليات لتنفيذها وفق إطار زمني محدد.

٢ - ثم جاءت النتيجة التي توصلت إليها محكمة العدل الدولية بالإجماع وفتواها في ٨ تموز/يوليه ١٩٩٦ بشأن مشروعية التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها ونصها كما يأتي: (هناك التزام قائم بالعمل بحسن نية على متابعة واختتام المفاوضات المؤدية إلى نزع السلاح النووي بكافة جوانبه تحت رقابة دولية صارمة وفعالة). وهذه الفتوى تُعزز قرارات الدورة الاستثنائية للجمعية العامة لعام ١٩٧٨ وتعطيها بُعداً قانونياً إضافياً يلزم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، ولا سيما الدول الحائزة للأسلحة النووية، على الوفاء بالالتزام متابعة واختتام المفاوضات بحسن نية وبما يؤدي إلى نزع الأسلحة النووية كافة تحت رقابة دولية صارمة وفعالة.

٣ - ومنذ عدة عقود والجمعية العامة تؤكد في قراراتها وآخرها القراران ٥٤/٥٤ عين و ٥٤/٥٤ فاء على التزام المجتمع الدولي بهدف إزالة الأسلحة النووية وإزالة تامة وإنشاء عالم خال من الأسلحة النووية، وكرر القراران أعلاه الطلب إلى مؤتمر نزع السلاح أن يُنشئ على سبيل الأولوية لجنة مخصصة لترع السلاح النووي لتبدأ مفاوضاتها بشأن برنامج مقسم

إلى مراحل لنزع السلاح النووي وإزالة الأسلحة النووية في نهاية المطاف. والعراق بوصفه عضواً في مؤتمر نزع السلاح وفي الأمم المتحدة سيواصل جهوده مع بقية الدول الحبة للسلام من أجل الوصول إلى هذا الهدف.

٤ - لجميع شعوب العام مصلحة حيوية في نجاح مفاوضات نزع السلاح النووي، ومع أن نزع السلاح هو مسؤولية الدول كافة، إلا أن الدول الحائزة للأسلحة النووية، لا سيما الحائزة منها على أقوى الترسانات النووية، تتحمل مسؤولية خاصة تجاه نزع السلاح النووي. وانطلاقاً من هذه الحقيقة، فإن التطورات في السنين الأخيرة تبعث على القلق الشديد، حيث أن إحدى الدول الحائزة للأسلحة النووية (الولايات المتحدة) تصر على تجاهل التزاماتها القانونية والأخلاقية التي تفرضها عليها الصكوك المشار إليها أعلاه، بل وتؤكد تمسكها بعقيدة الردع والابتزاز النووي، وتسعى لخلق أجواء سباق التسلح وتتجاوز معايير السلوك الدولي الصحيح وتخرق ميثاق الأمم المتحدة، وأدناه بعض الأمثلة:

(أ) ما زالت الولايات المتحدة تواصل محاولاتها للتوصل من التزاماتها بموجب معاهدة الحد من منظومات القذائف المضادة للقذائف التسيارية (A B M)، وبما يؤثر ليس على المصالح الأمنية لأطراف الاتفاقية، بل يؤثر أيضاً على المصالح الأمنية للمجتمع الدولي ويقود إلى سباق تسلح جديد ويهدد في الصميم الاستقرار الاستراتيجي في العالم والسلام العالمي؛

(ب) استخدمت الولايات المتحدة قذائف اليورانيوم المنضب بكثافة ضد العراق عام ١٩٩١ وأعدت استخدام هذا السلاح ضد يوغوسلافيا عام ١٩٩٩، واليورانيوم المنضب هو جيل من الأسلحة الإشعاعية يدمر الحياة والبيئة في منطقة الاستخدام لأجيال قادمة. وقد أدى استخدام قذائف اليورانيوم المنضب ضد العراق إلى ازدياد مفرط في حالات الإصابة بأمراض السرطان والإسقاط والولادات المشوهة وبالذات في المحافظات الجنوبية من العراق والتي كانت مسرحاً لاستخدام هذا السلاح وأدى هذا الاستخدام إلى وفاة ٥٠.٠٠٠ طفل عراقي في العام الأول للاستخدام، كما أثر على الجنود الأمريكيين والبريطانيين، فقد قامت إدارة المحاربين القدماء الأمريكية بدراسة على (٢٥١) عائلة للمصابين ببدء حرب الخليج في ولاية المسيسيبي وتبين أن ٦٧ في المائة منهم قد انجبوا بعد الحرب أولاداً مشوهين بصورة بالغة، كما أن مركز بالتييمور الطبي اكتشف وجود نسبة عالية من الإشعاع في إدرار الجنود الأمريكيين بعد خمس سنوات من حرب الخليج. وستستمر الأبعاد الكارثية لاستخدام اليورانيوم المنضب على البيئة والإنسان في العراق وعلى البلدان المجاورة أيضاً لأجيال قادمة، كونه حول جزءاً كبيراً من أراضي العراق إلى بيئة ملوثة ونشطة إشعاعياً. ومطلوب التفكير

الجددي في عقد اتفاقية لحظر استخدام اليورانيوم المنضب في التسليح، ولحين عقد مثل هذه الاتفاقية، مطلوب أن تُعلن الدول حظرا طوعيا على استخدام سلاح التدمير الشامل هذا؛

(ج) تقوم الولايات المتحدة وبريطانيا منذ عام ١٩٩١ باستخدام القوة بشكل منفرد ضد العراق ضمن مناطق حظر الطيران غير المشروعة في خرق فاضح لميثاق الأمم المتحدة وبالذات للمبدأ الوارد في الفقرة (٤) من المادة الثانية من الميثاق بشأن عدم جواز التهديد باستعمال القوة أو استخدامها ضد سلامة الأراضي أو الاستقلال السياسي لأية دولة أو على أي وجه آخر لا يتفق ومقاصد الأمم المتحدة. ومن المثير للاشمئزاز أن تُشارك دولتان عربيتان هما السعودية والكويت في هذا العدوان على العراق. إن نزع السلاح وتخفيف حدة التوتر الدولي واحترام حق الشعوب في الاستقلال الوطني والتسوية السلمية للمنازعات وفقا لميثاق الأمم المتحدة وتعزيز السلم والأمن الدوليين هي أمور يرتبط الواحد منها بالآخر ارتباطا مباشرا، والتقدم في أي من هذه الميادين يعود بالفائدة عليها جميعا كما أن للفشل في أي منها آثاره السلبية على بقيتها، واستخدام القوة المنفردة من قبل الولايات المتحدة ضد العراق له انعكاسات سلبية على جهود المجتمع الدولي لبناء بيئة دولية سلمية ومستقرة تُسهم في تسريع سياقات نزع السلاح؛

(د) قيام الولايات المتحدة بدعم وتمويل البرنامج التسليحي النووي الإسرائيلي، وتوفير الغطاء لكي تستمر إسرائيل في خرقها للالتزامات الدولية بدون رقيب أو محاسبة، وآخر مظهر لهذا التعاون غير المشروع هو الاتفاق الذي عقده إسرائيل مع الولايات المتحدة في ٢٢ شباط/فبراير ٢٠٠٠ والذي يتيح للخبراء الإسرائيليين الدخول إلى المنشآت النووية الأمريكية والاستفادة من تجاربها وخبرتها في تطوير التكنولوجيا النووية. وقد كشفت صور الأقمار الصناعية التي نشرتها بعض وسائل الإعلام في آب/أغسطس ٢٠٠٠ عن مفاعل (ديمونه) أن إسرائيل تملك (٢٠٠) رأس نووي على الأقل، وهذه الأسلحة النووية تُشكل تهديدا خطيرا ومباشرا للأمن القومي العربي، ومعروف أن إسرائيل ترفض الانضمام إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وترفض إخضاع منشآتها النووية لنظام الضمانات الشامل للوكالة الدولية للطاقة الذرية، ومع ذلك يستمر تعاون الولايات المتحدة التسليحي معها خرقا لالتزاماتها. بموجب معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية التي هي إحدى الدول الوديدة لها.

٥ - وأخيرا لا بد من التأكيد على الدور المركزي الذي تلعبه الأمم المتحدة في تسريع سياقات نزع السلاح النووي وتجنّب العالم كارثة المحرقة النووية، وبهذا الصدد لا بد من الإشارة إلى حاجة الأمم المتحدة، لكي تكون أمينة على دورها هذا، أن تنأى بنفسها عن أن

تُصبح أداة لخدمة الأغراض السياسية لهذا الطرف الدولي أو ذاك، وكان يجب ألا تسقط الأمم المتحدة في فخ المفارقة المأساوية بأن تسعى من جانب إلى إنقاذ الأجيال المقبلة من ويلات الحرب ومن جانب آخر تستخدم كغطاء لتنفيذ أبشع جريمة إبادة بشرية والمتمثلة بالعقوبات الشاملة المفروضة على العراق والتي أودت بحياة ١,٥ مليون مدني عراقي لحد الآن، وهذا الرقم يفوق عدد جميع ضحايا استخدام أسلحة الدمار الشامل عبر التاريخ.
